

بسم الله الرحمن الرحيم

” العمال حقوقهم وواجباتهم في الاسلام ”

العمل : كل فعل صادر من الحيوان مع الارادة فان العمل مختص بالحيوان فوى الارادة (١)
لو فحصنا في النصوص لفظ العمل لوجدنا على معنى العمل الجسمى او اليدوى كالحديث النبوى: (مآكل
احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده) (٢)
وفي حديث اخر: (قيل اى الكسب اطيب يا رسول الله قلنا: عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور) (٣)
واستعمل لفظ العمل للولايات- والصحابة استخدموا كلمته العمل بمعنى الولايات- مثلا عن العلا بن
الحضرمى انه استعمله على البحرين) (٤)
ذكر ابن تيمية ان ابا مسلم الخراسانى دخل على معاوية وقال له مخاطبا ابها الاجير... . انما انت اجير
استا جرك رب هذه الغنم... . فاقر معاوية واعترف انه اجير (٥)
وقد اعتبر الاسلام جميع اعماله النافعة من اقلها شانا كحفر الارض الى اعظمها كرياسته الدولة داخلته كلها
تحت عنوان العمل-

واجب الدولة توفير العمل لمن لايجده :-

(هنا وحق العمل هو حق مقس لكل فرد ذكرا كان او انثى) يختار كلما يناسبه وفقا لقدراته و مشوكلاته
فاذا عجز ان يوفر لنفسه عملا انتقلت المسؤولية على عاتق الدولة فانها تلزم ان تتوفر له العمل المناسب
او تصرف له اعاقته طوال فترة تعطله لسبب خارج عن ارادته) (٦)
ومن حق الدولة اذا وجد الناس محتاجين الى عمل بعض الناس حاجته ضروريته تجبر هنولاء القادرين على
القيام بذلك العمل- قال شيخ الاسلام ابن تيمية:

(ان بئل الابدان يعنى العمل الجسمى يجب عند الحاجة كما يجب عند الحاجة تعليم العلم وافتاء الناس
واداء الشهادة والحكم بينهم و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر و الجهاد وغير ذلك من المنافع
الابدان... . ان هذه الاعمال التى فرض على الكفاية متى لم يقم بها غير الانسان صارت فرض عين على
هنا لاسيما ان كان غيره عاجزا عنها-) (٧)

تنظيم علاقات العمل:

فلاننا نرى ان الاقتصاد الاسلامى نظم العلاقات بين جميع الاطراف فى مختلف انواع النشاط الاقتصادى
لرابطته بين التاجر والزبائن وبين البائعين والمشتريين بنظمها باب البيع فى الفقه الاسلامى فلا يسمح للبايع
ان يغر بالمشتري ويخسها والعلاقة بين الشركاء بنظمها باب الشركه والعلاقة بين العامل وصاحب

☆ استاذ قسم الدراسات الاسلاميه بجامعة بنجاب

العمل بنظمها باب الاجارة فالخياط والنجار والحداد والطبيب والمهندس وعامل الحفر والموظف كل هؤلاء يعتبرهم اجراء ويعتبرهم من يطلب منهم العمل مستاجرا' ويقوم الاسلام فى تشريعه العمل فى تحديد الحقوق والواجبات بين الطرفين فى كل حاله من هذه الاحوال المذكورة (٨)

الحق فى الاجر المعلق:

القاعدة فى الاسلام ان يكون الاجر بحسب العمل دون ظلم او يبخس اذيقول الله تعالى: (ولا تبخسوا الناس اشياتهم) (٩)

يقول ابن حزم: (وكل ما عمل الاجير شيئا مما استوجر لعمله استحق من الاجرة بقدر ما عمل لله طلب ذلك واخذ له وتأخيرها بغير شرط حتى يتم منه جملة لان الاجرة انما هى على العمل لكل جزء من العمل جزء من الاجرة) (١٠)

قال الرسول عليه الصلاة والسلام: (اعطوا الاجير اجره قبل ان يحفر عرقه) (١١)

وقال ابن حزم: (ان العمل حرمة والحرمات قصاص' ومن حق العامل ان يقتص بمثل عمله) (١٢)
حق الراحة والرفق فى العمل:

ونعبر عن حق العامل فى الراحة فى الاصطلاح الحديث بتحديد الساعات للعمل واوقات الاجازات' اذ يقول الله عزوجل: (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) (١٣)

والاسلام ايضا يدعو الى العلاقات الانسانية كما قال عليه السلام: (لا يكون الرفق فى شئ الا ازانته ولا ينزع الرفق فى شئ الا اشانته) (١٤)

واجبات العمال:

الامانة: قال الله تعالى: (يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله ورسوله وتخونوا ايمانكم وانتم تعلمون) (١٥)
وان الصديق فى العمل ليس واجبا مطلوبوا فحسب بل هو فى نظر الاسلام عبادة وان العامل مكافا على عمله الصالح فى الدنيا والاخرة

ربط الايمان مع العمل:

فالعمل له اثر فعال فى تقويته الايمان ولقد لخص الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه نظرة الاسلام الى امانته العمل و مسؤوليته بقولته (والله لئن جاء الاعاجم بالاعمال وحننا بغير اعمال فهم اولى بنا بمحمد منا يوم القيامة) (١٦)

العلاقته بين العمال و ارباب العمل:

فلا يتصور الاسلام العلاقت بين العامل و رب المال او رب العمل على اسس الصراع والتناقض' وانما على اسس التعاون والتكامل فضلا عن انه يصبغ تلك العلاقت بصبغته دينيته تفرض التزامات اخلاقيه على كل منهما وتجعلها جزءا من العقيدة الاسلامية فاتهما-

تفاوت البشر فى اصل فطرتهم:

ان هذه قاعدة فى تفاوت قدرة الناس ومواهبهم لم يستطع اى نظام ان يخالفها او ينكرها- وكلما كان المجتمع ارقى كان التفاوت والتخصص اكثر' فكل فرد يقدم من العمل والانتاج ما يقدر عليه بحسب ما

اوتى من قنوة و مواهب' و يحاسب على هنا الاسلـ كما قال الله تعالى: (ورفع بعضكم فوق بعض درجات لبلوكم فيما اتاكم) (١٤)

وقال الله تعالى: (ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا) (١٨) -
 اى ان الله خلق الناس متفاوتين يقدم كل واحد منهم من الاعمال ما يحتاج اليه الاخر- قال ابن كثير: (اى ليشخر بعضهم بعضا فى الاعمال' لاحتياج هذا الى هنا وهنا الى هنا) (١٩)
 ان هنا الاختلاف والتباين بين البشر سبب لتعاونهم و ذلك ليكمل بعضهم بعضاً ليتوزعوا الاعمال المختلفة المتنوعه التى يحتاج اليها المجتمع-

ان التصور الاسلامى يعتبر اصحاب الاعمال على اختلاف انواعها متساوين فى الكرامته الانسانيه ويتفاضلون بما يقدمون للمجتمع من منافع' اذ الخلق كلهم عمال الله-
 ان الاسلام اعطى الناس حرية العمل' فالعمل حق من حقوق الانسان' ولكنه من جهته اخرى- باعتبار ان موضعه تحقيق منفعة للناس- واجب مفروض على الانسان اذا كان قادرا عليه-
 ولهنا من حق الدولته اذا وجد الناس محتاجين الى عمل بعض الناس حاجته ضروريته ان يجبر هؤلاء القادرين على القيام بذلك العمل الضرورى-


قال ابن تيمية: (ان ولى الامران يجبر اهل الصناعات على ما يحتاج اليه الناس من صناعتهم كالفلاحه والحياكه والبنائيه فانه يقدو اجر المثل- وكذلك اذا احتاج الناس الى من يصنع لهم الات الجهاد- من سلاح وجسر للحرب و غير ذلك ليستعمل بالجره المثل' لايتمكن المستعملون من ظلمهم ولا العمال من مطالبته بزيادة) (٢٠)

ان التفاوت فى نوع العمل ليس سببا لتقسيم الناس الى طبقات' فالناس كلهم سواسية كلسان المشط وان الله يكره ان يرى عبده متميزا- قال الله تعالى: (ولقد كرمنا بنى ادم) (٢١) وايضا ان الامارات ليست فيها امتيازاً خاصاً ولا استعلاء كما قال ابو بكر الصديق حين تولى الخلفائنه (وانى قد وليت عليكم ولست بخيركم فان احسنت فاعينونى وان اسأت فقومونى..) (٢٢) هنا وبالله التوفيق- وصلى الله على النبى وسلم-

حواشى

- ١- راجع الاصفهاني: مفردات القران (مكتبه قلميته' لاهور) ص ٦٣٣
- ٢- محمد بن اسماعيل: الجامع الصحيح (نور محمد' كراتشى' ١٤٣٨١هـ) ٢٤٨/١
- ٣- امام احمد: مسند احمد (بيروت..) ١٣١/٢
- ٤- ابن حجر: الاصابه (لبنان' ١٤٢٨هـ) ٢/٢٩٨
- ٥- ابن تيمية: السياسة الشرعيه (دار الكتب العربى' مصر' ١٩٦٩م) ص ١٢
- ٦- الفنجري: نحو التصدي اسلامى (دار عكاظ' جدة' ١٤٠١هـ) ص ٨٨

- ٤ - الحسينة في الاسلام (الرياض ١٣٠٣هـ) ص ٢٩
- ٨ - محمد المبارك: نظام الاسلام الاقتصادي (دارالفكر، بيروت ١٩٤٢م) ص ٦٣
- ٩ - الاعراف ٤ : ٨٥
- ١٠ - المحلي (دارالفكر، بيروت) ١٩٠/٨
- ١١ - ابن ماجته (مطبعته نورمحمد، كراتشي ١٣٨١هـ) ص ١٨٦
- ١٢ - المحلي، ص ١٩١/٨
- ١٣ - البقرة ٢ : ٢٨٦
- ١٤ - صحيح مسلم ٢/٣٢٢-٣٢٣ (ب)
- ١٥ - الاسراء ١٤ : ٣٣
- ١٦ - ابن سعد: الطبقات الكبرى (القاهرة ١٣٨٨هـ) ٣/٢١٣ (القسم الاول)
- ١٧ - الانعام ٦ : ١٦٠
- ١٨ - الزخرف ٣٣ : ٣٢
- ١٩ - مختصر تفسير ابن كثير ٣/٢٨٩
- ٢٠ - الحسينة في الاسلام، ص ٣٢
- ٢١ - بني اسرائيل ١٤ : ٤٠
- ٢٢ - ابن كثير: البليته والنهائته، ٣٠١/٦



سأل أحدهم صديقا له: كيف حال قرينتك؟ فأجاب: لا أدري والله كيف حالها، لأنني لم أر وجهها منذ عشر سنوات. فسأله: وكيف ذلك، وأنا أعلم من قرينتي أنها مازالت في دارك؟ فأجاب: أي نعم: لم أر وجهها، لأنها تظليه بالأحمر والأبيض منذ يوم زواجي بها.